

مياه مبارى المنطقة حيث وقع الاختيار على الموقع المناسب لإقامة هذه المحطة وهو عبارة عن قطعة أرض مساحتها ٤١٤,٩٠ متراً مربعاً يحتمل تقسيم شركة سيف الدين القارية موضحة الحدود والمعالم على الرسم المرافق ملك السادة المذكورين بالكشف المرافق الذين تصرح الحصول على موافقتهم على نزع ملكية المساحة المتداخلة بالمشروع من أملاكهم.

وقد أشارت محافظة القاهرة إلى أن الهيئة العامة للمبارى والصرف الصحي فاتت بإيداع المبلغ اللازم للتعويض عن نزع الملكية البالغ قدره ١٧٣٨,٨٠٠ جنيه تحت تصرف الجهة المنوط بها صرف التعويضات لمستحقها، وطلبت السير في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إقامة المحطة المذكورة من أعمال التنمية العامة والاستلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة له طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لتنمية العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له.

ويشرف وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغاً في الصيغة القانونية برجاء في حالة الموافقة التفضل بإصداره ما

وزير الإسكان والتشيد

دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

### كشف

بيان الملك الظاهرين للعقارات الازمة لمشروع إقامة محطة رفع مياه مبارى بشارع الماء بشارع المعادنة قسم المطرية  
محافظة القاهرة

مسطح الأرض ١٢٦ متراً مربعاً القطعة رقم ٤ تقسيم شركة سيف الدين (قضاء) ملك فايدة إبراهيم الشرقاوى ٢١ شارع الباركة قسم الظاهر.

مسطح الأرض ٩٩ متراً مربعاً القطعة رقم ٤٢ تقسيم شركة سيف الدين (قضاء) ملك ذكي راغب عطيه حدائق القبة رقم ٦٨ شارع محمد صونس قسم الساحل.

مسطح الأرض ١٢٦ م² متراً مربعاً القطعة رقم ٥٤ تقسيم شركة سيف الدين (قضاء) ملك عبد الله عثمان عبد الكريم ٢٣ شارع الخير بالشراوية.

مسطح الأرض ٦٣٩٠ متراً مربعاً القطعة رقم ٦٣ تقسيم شركة سيف الدين (قضاء) ملك عبد العليم بسيوني ١ عطية هبيبة بشارع الطواوس بباب الشعرية.

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٠١ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه مبارى بشارع المعادنة قسم المطرية بمحافظة القاهرة من أعمال التنمية العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لتنمية العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تتعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية لتنمية العامة والاستلاء على العقارات :

### قرار :

مادة ١ — يعتبر من أعمال التنمية العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه مبارى بشارع المعادنة قسم المطرية بمحافظة القاهرة الموضع حدوده ومعالله على الرسم المرافق

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لإقامة المشروع المشار إليه في المادة السابقة والبالغ مساحتها ٤١٤,٩٠ متراً مربعاً ملك السادة المذكورين بالذكرة والكشف المرافقين.

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٧ شعبان سنة ١٢٩٣ (٤ سبتمبر ١٩٧٣)

أئور السادات

### مذكرة إيضاحية

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٤٠١ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه مبارى بشارع المعادنة قسم المطرية بمحافظة القاهرة من أعمال التنمية العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى دفع المستوى الصناعي للوافدين لرفع مصداقية جهاز الصناعات الثقيلة تقرر إنشاء محطة رفع مياه مبارى بشارع المعادنة قسم المطرية بمحافظة القاهرة وذلك للتعاونة من تحرير